

سنن الدارمي

3204 - حدثنا محمد بن المبارك ثنا يحيى بن حمزة عن بن وهب عن مكحول قال قال   أمر الوصي جائز في كل شيء الا في الابتياح وإذا باع بيعا لم يقل وهو رأي يحيى بن حمزة K
إسناده صحيح